

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨١٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٥٦ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحي الكائنة بناحية مسجد الخضر - مركز الباجرور بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعديل مساحة قطعة الأرض الواردة بالمادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٥٦ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه، لتكون ٥٩٣,٩٨م^٢ بدلاً من ٣ قاراتيط و٠١أسهم، وذلك على النحو المبين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة.

(المسادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨١٣ لسنة ٢٠١٨

بتعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٨٦ لسنة ٢٠١٠

أتشرف بعرض الآتي :

سبق أن صدر قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٥٦ لسنة ٢٠١٠ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحي بناحية مسجد الخضر - مركز الباجر - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة والذي تضمن في مادته الثانية «يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالسادة السابقة والبالغ إجمالي مساحتها ٣ قارات و ١٠ أسمهم (ثلاثة قارات و عشرة أسمهم) والمبين موقعها وحدودها باسم مالكها بالذكرة وكشف المالك الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي المرافقين».

طلبت محافظة المنوفية تعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٨٦ لسنة ٢٠١٠ لتصبح المساحة المطلوب نزع ملكيتها ٩٨,٩٣م^٢ بدلاً من ٦٠م^٢ والمقام عليها محطة رفع الصرف الصحي بناحية مسجد الخضر - مركز الباجر بالمحافظة بالقطع أرقام A/١٧٩ من ١٣٤ أصلية ، A/١٨١ من ١٣٣ أصلية ، A/١٨٣ من ١٢٨ أصلية حوض الخنفي نمرة (٧) قسم ثان (عفيفي العمدة) خارج الحيز العمراني بزمام مسجد الخضر - مركز الباجر ، ملك/ محمد فتوح السيد حسن وآخرين ، كما هو مبين بكشف أسماء المالك الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحري : بطول ١٩,٨٠ م.

الحد القبلي : بطول ١٩,٨٠ م.


الحد الشرقي : بطول ٣ م.

الحد الغربي : بطول ٣ م.

ولما كان تعديل قرار المنفعة العامة رقم ٢٥٨٦ لسنة ٢٠١٠ ليكون مساحة ٩٨,٩٣م٢ بدلاً من ٦٠٠م٢ المقام عليها مشروع محطة رفع الصرف الصحي بناحية مسجد الخضر - مركز الباجور - محافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك .

لذلك - واعملاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره 


وزير التنمية المحلية

لسواء / محمود شعراوى

جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ يَعْلَمُ
وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَوْزٌ
أَنْ يَقُولَ لِلَّهِ إِنَّمَا
يَعْلَمُ مَا بِالْأَرْضِ

بيان تفاصيل دعوى مصلحة مصر واداره بالجهاز
العام للتحقيق في اتفاق عقاري بين جهاز مطابق
بالجهاز العام للتحقيق في اتفاق عقاري بين جهاز
المياه والصرف الصحي واداره الماء والري والجهاز العام
لتحقيق في اتفاق عقاري بين جهاز مطابق بالجهاز العام
لتحقيق في اتفاق عقاري بين جهاز مطابق بالجهاز العام







الجريدة الرسمية
العدد ٤ في ٤ أكتوبر ٢٠١٨

مخطط المنشئ
مخطط المقاول

مخطط المنشئ
مخطط المقاول

